

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/101
28 January 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ١٨ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

فعالية عمل آليات حقوق الإنسان: المؤسسات

الوطنية والترتيبات الإقليمية

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تقرير الأمين العام*

* وفقا للفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ باء، قُدمت هذه الوثيقة متأخرة حتى تتضمن أحدث

ما يمكن من المعلومات.

(A) GE.04-10569 070404 080404

خلاصة

في هذا التقرير، الذي يشمل الأنشطة المضطلع بها خلال الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، معلومات عن الأنشطة التي قامت بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية، والتدابير التي اتخذتها الحكومات والمؤسسات الوطنية في هذا المجال والتعاون بين المؤسسات الوطنية والآليات الدولية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفي هذا التقرير أيضاً معلومات بشأن أعمال المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بقضايا مواضيعية محددة. ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية عن المساعدة المقدمة إلى المؤسسات الوطنية في التقارير المعدة عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات بشأن التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان (E/CN.4/2004/99، Add.1 و E/CN.4/2004/53).

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١ مقدمة
٤	٢ - ٢٤ أولاً - مفوضية حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية
٤	٢ - ٤ ألف - الخدمات الاستشارية
٥	٥ - ١٠ باء - دعم المبادرات الدولية
٦	١١ - ٢٤ جيم - دعم المبادرات الإقليمية
٦	١١ - ١٤ ١ - الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي
٧	١٥ - ١٨ ٢ - أفريقيا
٨	١٩ - ٢١ ٣ - آسيا والمحيط الهادئ
٩	٢٢ - ٢٤ ٤ - أوروبا
	 ثانياً - التعاون بين هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات والآليات الخاصة للجنة حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية
١٠	٢٥ - ٢٧ ثالثاً - التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان ووكالات وبرامج الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية
١٠	٢٨ - ٣١ رابعاً - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقضايا المواضيعية
١١	٣٢ ألف - تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها
١١	٣٣ باء - حقوق المعوقين
١١	٣٤ - ٣٥ جيم - العنصرية والتمييز العنصري
١٢	٣٦ دال - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
١٢	٣٧ هاء - الحقوق الإنجابية
١٢	٣٨ واو - منع التعذيب
١٢	٣٩ زاي - إقامة العدل
١٣	٤٠ - ٤٢ خامساً - مبادئ باريس
١٣	٤٣ - ٤٥ سادساً - الاستنتاجات

المرفقات

١٥	الأول - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وإقامة العدل
١٩	الثاني - مبادئ باريس: وقفة تأمل

مقدمة

١ - أُعدّ هذا التقرير عملاً بالفقرة ١٨ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٦/٢٠٠٣ الذي طلبت فيه لجنة حقوق الإنسان إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار. وعليه، يُقدم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب.

أولاً - مفوضية حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية

ألف - الخدمات الاستشارية

٢ - جرت أنشطة مفوضية حقوق الإنسان بدعم من فريق المؤسسات الوطنية ("الفريق") ضمن فرع الأنشطة والبرامج. وتُسدّى إلى الحكومات، بناء على طلبها، مشورة عملية بشأن الإطار الدستوري أو التشريعي الملائم لأي مؤسسة وطنية جديدة وبشأن طبيعة هذه المؤسسات ومهامها وسلطاتها ومسؤولياتها. ويزداد إسداء المشورة حالياً إلى المتعاونين مع المفوضية بشأن المؤسسات الوطنية وعملها في قضايا مواضيعية معينة. ولا يُنظر إلى المؤسسات الوطنية على أنها مؤسسات يمكن إسداء المشورة إليها فحسب، بل يُنظر إليها أيضاً على أنها هيئات قد تنقل المعرفة، بما في ذلك إلى الأمم المتحدة.

٣ - ومنذ آذار/مارس ٢٠٠٣، أسدت مفوضية حقوق الإنسان المشورة بشأن الأحكام الدستورية أو التشريعات العملية المتصلة بالمؤسسات الوطنية إلى أفغانستان وأرمينيا وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية واليابان والأردن وصربيا والجبل الأسود وسيراليون وسلوفينيا والسودان وقطر وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتيمور - ليشتي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وتلقت مصر معلومات لتوجيهها في إنشاء مؤسسة تمثل لمبادئ باريس. وأوفدت بعثات استشارية إلى أفغانستان والأردن والنرويج وسلوفينيا وسري لانكا وإلى الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٤ - وخلال الفترة التي يتناولها التقرير، كانت مفوضية حقوق الإنسان على اتصال بما يزيد على ٧٠ مؤسسة وطنية حيث كانت تسدي إليها المشورة وتقدم إليها المعلومات بشأن الأنشطة والقضايا التي قد تكون لها معيماً عند المشاركة في مختلف المنتديات. ويشكل هذا العدد زيادة لا تقل عن ٢٠ مؤسسة عند مقارنتها بالتقرير السابق المقدم إلى اللجنة (E/CN.4/2003/110). ويعرض التقرير عدداً من هذه المبادرات أدناه. ومن جهة أخرى أسدى الفريق المشورة إلى مختلف ممثليه الإقليميين، الذين تمكنوا بدورهم من تناول عدد من القضايا الخاصة المتعلقة بالمؤسسات الوطنية في منطقتهم. أما المبادرات الأخرى فيرد وصفها في تقارير الإجراءات الخاصة للجنة وفي التقارير القطرية كما في تقرير الأمين العام عن التعاون التقني (E/CN.4/2004/99).

باء - دعم المبادرات الدولية

١ - لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

٥ - لا تزال مفوضية حقوق الإنسان تضطلع بدور الأمانة في لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، إذ تزودها بالمعلومات ذات الصلة وتعمل على تيسير عقد اجتماعاتها. وتجتمع اللجنة عموماً خلال الدورات السنوية للجنة حقوق الإنسان وقد اجتمعت مرة واحدة في الفترة التي يشملها التقرير، حيث عقدت دورتها الثانية عشرة خلال الدورة التاسعة والخمسين للجنة. وواصلت لجنة وثائق التفويض عملها بصفة مستقلة (حيث ييسر الفريق أعمالها) في حدود ما تسمح به مواردها وحتى الآن فوضت اللجنة ٤٦ مؤسسة وطنية. وبالتشاور مع لجنة التنسيق الدولية، يوجد فريق المؤسسات الوطنية، بصدد النظر في سبل تعزيز عمل هذه اللجنة المهمة.

٢ - المؤتمر الدولي السابع للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٦ - من المقرر عقد المؤتمر الدولي السابع للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا عام ٢٠٠٤. وقد عمل الفريق مع رئاسة لجنة التنسيق الدولية ومع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا سعياً إلى إيجاد موعد ملائم لعقد المؤتمر وحرصاً على إيجاد الدعم المالي المناسب له. وسيكون المؤتمر الحلقة المقبلة من سلسلة من المؤتمرات الكبرى للمؤسسات الوطنية التي تعقد كل سنتين وسيركز مرة أخرى على القضايا المواضيعية التي تهتم بها هذه المؤسسات بشكل خاص. وسيُعقد المؤتمر برعاية المفوضية؛ وسيشارك في وضع البرنامج كل من لجنة التنسيق الدولية والمؤسسة المضيفة ومفوضية حقوق الإنسان.

٣ - أنشطة الإعلام والتعليم

٧ - يواصل فريق المؤسسات الوطنية بالتعاون مع المركز الدائم لحقوق الإنسان إدارته لموقع خاص بالمؤسسات الوطنية على شبكة الإنترنت عنوانه (www.nhri.net)، ويتصل الموقع بكافة مواقع المؤسسات الوطنية وبالصفحة الرئيسية لمفوضية حقوق الإنسان على الإنترنت. وزُود هذا الموقع بآخر المعلومات المتعلقة بالقضايا المواضيعية التي تحظى باهتمام المؤسسات الوطنية. وفي طور الإعداد أيضاً قاعدة بيانات بشأن دراسات تحليلية مقارنة. وفي هذا الموقع يمكن الاطلاع على العديد من الوثائق التي تتطرق للأحداث المشار إليها في هذا التقرير.

٨ - ودخلت المفوضية في شراكة مع منظمة فاهامو غير الحكومية التي يوجد مقرها في المملكة المتحدة وفي جنوب أفريقيا من أجل تقديم خدمات التدريب من بعد إلى المؤسسات الوطنية الأفريقية. وسيعمل البرنامج التدريبي التجريبي، الذي يتضمن مجموعة من البرامج المدججة في قرص بذاكرة للقراءة فقط وحلقة دراسية لتبادل التجارب وأفضل الممارسات واكتساب مزيد من المعرفة، على جمع المؤسسات الوطنية الأفريقية. ومن المتوقع أن تبدأ هذه المبادرة التي أنشئت عام ٢٠٠٣ في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

٤ - لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

- ٩ - قررت اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والخمسين تفويض المؤسسات الوطنية بصفة مستقلة لدى اللجنة الفرعية لأول مرة والحديث عن أي بند موضوعي مدرج ضمن جدول أعمال اللجنة الفرعية.
- ١٠ - وفي دورتها السابقة، أوصت اللجنة الفرعية في قرارها ١٦/٢٠٠٢ بتكليف مفوضية حقوق الإنسان بطلب إعداد نشرات إضافية لإدراجها في دليل الأمم المتحدة عن الأقليات، ولا سيما عن عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فيما يتصل بتعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين لأقليات. وقام الفريق بأبحاث من أجل إعداد هذه النشرة. وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٣، أطلع الفريق الفرعي العامل المعني بالأقليات على هذه النشرة وعلى السبل الممكنة للتعاون بين المؤسسات الوطنية والفريق العامل. وأوصى الفريق لدى اختتام دورته التاسعة، الحكومات بالنظر في إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان تتألف من أشخاص مستقلين وأكفاء، وتمكين هذه المؤسسات من إجراء التحريات والإنصاف المناسب لضحايا انتهاكات حقوق الأقليات التي ترتكبها جميع مؤسسات الدولة، بما فيها قوات الشرطة والقوات المسلحة وشبه العسكرية وكذلك الجهات الفاعلة من غير الدول. وقرر الفريق العامل أن يناقش في دورته المقبلة دور المؤسسات الوطنية في حماية حقوق الأقليات. ودعا الفريق العامل المفوضية إلى تزويده في دورته العاشرة بمعلومات عن المبادئ التوجيهية والممارسات ذات الصلة التي تتبعها المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بقضايا الأقليات (انظر E/CN.4/Sub.2/2003/19).

جيم - دعم المبادرات الإقليمية

١ - الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

شبكة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الأمريكتين

- ١١ - واصلت المفوضية عملها من أجل تعزيز شبكة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الأمريكتين، التي أنشئت عام ٢٠٠٠. وقدمت المفوضية الدعم إلى الشبكة في جمعيتها العامة الثانية التي عقدت في سان خوسي في آذار/مارس ٢٠٠٣، باستضافة من أمين مظالم السكان في كوستاريكا (Defensor de los Habitantes). ويبلغ عدد أعضاء الشبكة اليوم ١٣ مؤسسة وطنية من الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، وبنما، وبوليفيا، وغواتيمالا، وبيرو، وفنزويلا، وكندا، وكولومبيا، وكوستاريكا، والمكسيك، وهندوراس. وتشارك مكاتب أمناء المظالم لمنطقة البحر الكاريبي مشاركة فعالة في الشبكة بصفة مراقب وبالتالي تستفيد من الدعم المقدم إلى الشبكة.
- ١٢ - وتعد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك أمانة الشبكة بصفة مؤقتة وبالتالي تعد المحاور الرئيسي للمفوضية فيما يتعلق بتطور الشبكة. وتتكون لجنة التنسيق التابعة للشبكة من المؤسسات الوطنية لكل من كندا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك.

- ١٣ - وبالإضافة إلى دعم الجمعية العامة، دعمت المفوضية مناقشات تتعلق بحقوق الإعاقة ووضع اتفاقية دولية جديدة بشأن حقوق المعاقين وكرامتهم، أُحررت بصورة مشتركة مع الجمعية العامة، يومي ٢٧ و٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣. وقدمت المفوضية الدعم إلى حلقة العمل بشأن الأمن وحقوق الإنسان التي عقدت في قرطاجنة،

بكولومبيا يومي ٢ و٣ أيلول/سبتمبر. وشارك المنسق المعني بالإرهاب التابع للمفوضية في حلقة العمل وسيقدم المتابعة اللازمة. وعقدت الشبكة اجتماعا لمجلس إدارتها في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣، في المكسيك، من أجل مناقشة برنامج عملها واستراتيجيتها في جمع الأموال.

الاتحاد الإيبيري الأمريكي لأمناء المظالم

١٤ - عُقد المؤتمر السنوي السابع للاتحاد الإيبيري الأمريكي لأمناء المظالم في مدينة بنما خلال الفترة من ١٨ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. ودارت المناقشة حول موضوعين رئيسيين لهما صلة بالشفافية والديمقراطية، وبدور أمين المظالم في تعزيز النظام الدولي لحقوق الإنسان.

٢ - أفريقيا

أمانة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان

١٥ - تلقت أمانة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان الدعم المالي لتعيين مدير تنفيذي للأمانة. واستغرقت عملية التعيين فترة طويلة انتهت إلى تحويل الوظيفة إلى مسؤول عن المشاريع. ثم غادر الموظف الذي عُين الأمانة وعُوض في وقت لاحق. وتشجع المفوضية مجموعة التنسيق الأفريقية للمؤسسات الوطنية على وضع خطة عمل وبرنامج عمل لتنشيط هذه الأمانة الفتية. ونظرا لعدم وجود العدد الكافي من الموظفين داخل الأمانة، لم تستخدم الأموال التي رصدت للاضطلاع بأنشطة محددة. والمفوضية مستعدة لدعم الأمانة في حدود الموارد المتاحة.

١٦ - وبالتعاون مع لجنة حقوق الإنسان في أوغندا، نظم الفريق بمدينة كامبالا في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ حلقة عمل بشأن حقوق المعاقين وكرامتهم لفائدة المؤسسات الوطنية الأفريقية. واعتمدت الحلقة توصيات شكلت جزءا من الوثائق والمعلومات المقدمة إلى اللجنة المختصة للنظر في مقترحات لوضع اتفاقية دولية شاملة متكاملة بشأن تعزيز حقوق المعاقين وكرامتهم (المشار إليها فيما بعد بـ"اللجنة المختصة").

تحسين القدرات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية

١٧ - عقدت حلقة العمل بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية في مابوتو خلال الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وقد ضمت هذه الحلقة التي نظمتها مفوضية حقوق الإنسان بالتعاون مع حكومة موزمبيق والفريق القطري التابع للأمم المتحدة، ٣٦ مشاركا من الحكومة والمجتمع المدني والأمم المتحدة قدموا من أنغولا والرأس الأخضر وغينيا بيساو وموزمبيق وسان تومي وبرينسيبي. وكانت هذه أول حلقة عمل تناقش فيها البلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية موضوع "مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، ودورها، ومبادئ باريس والمبادئ التوجيهية لإنشائها وسير العمل فيها".

حلقة العمل التدريبية بشأن تنفيذ صكوك حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي، مبابان، ٩-١٣ حزيران/يونيه

١٨- تبعا للمساعدة التي سبق أن قدمتها المفوضية إلى منطقة الجنوب الأفريقي، اتفق الشركاء الوطنيون على تنظيم حلقة عمل لمجموعة من ستة أو سبعة بلدان في المنطقة تشترك في اللغة والقضايا الشاغلة. وطلبت غالبية البلدان في المنطقة أن يقوم المكتب الإقليمي للمفوضية بتنظيم حلقة عمل تدريبية لتعزيز قدرات المسؤولين الحكوميين المكلفين بوضع وإنفاذ القوانين وآليات أعمال حقوق الإنسان، وبعملية الرصد والإبلاغ إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وركزت المفوضية فيما ركزت على دور المفوضية وكيفية دعمها للدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إطار برنامجها للمساعدة التقنية. وقد ألقى رئيس فريق المؤسسات الوطنية كلمة في المشاركين تناول فيها مهام المؤسسات الوطنية ودورها وخطط العمل المتعلقة بحقوق الإنسان.

٣- آسيا والمحيط الهادئ

حلقة العمل الحادية عشرة بشأن التعاون الإقليمي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

١٩- شاركت المفوضية في حلقة العمل الحادية عشرة بشأن التعاون الإقليمي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها التي عقدت في إسلام آباد، خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، ودعمت مشاركة المؤسسات الوطنية في هذه الحلقة. وقبل الاجتماع الرسمي بشأن وضع إطار لبرنامج التعاون التقني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، اجتمعت المؤسسات الوطنية لمناقشة الإطار والأنشطة التي سيضطلع بها في المنطقة مستقبلا. ورحبت الحلقة باستمرار تدعيم المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في العديد من بلدان المنطقة وأكدت من جديد ضرورة إنشاء مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان بعد إجراء عملية التشاور بشكل ملائم وشامل وأن تكون هذه المؤسسات متسقة مع مبادئ باريس.

الاجتماع السنوي الثامن لمخلف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

٢٠- أُجّل الاجتماع السنوي الثامن لمخلف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، الذي كان من المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وكانت المفوضية قد قدمت الدعم المالي لهذا الاجتماع، الذي تقرر عقده من جديد في شباط/فبراير ٢٠٠٤ في نيبال.

حلقة العمل بشأن تقنيات التحقيق في مجال حقوق الإنسان

٢١- في سري لانكا، دعمت المفوضية عقد حلقة العمل التدريبية الوطنية الأولى بشأن تقنيات التحقيق في مجال حقوق الإنسان. وكان الغرض من هذه الحلقة التي نظمها مخلف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ خلال الفترة من ٨ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، تقديم برنامج أساسي للتطوير المهني حتى تُلبي بشكل منتظم الاحتياجات الخاصة بتدريب موظفي شؤون التحقيقات داخل لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا. شارك في الحلقة ٣٤ مشاركا من موظفي لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا وممثلين عن منظمات غير

حكومية محلية وغيرها من المنظمات المعنية. وتم وضع البرنامج والمواد المتعلقة بالتدريب وتطبيقها بالتعاون الوثيق مع لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا حرصا على أن يكون مضمون التدريب وأسلوبه وفقا للاحتياجات الخاصة والمتطلبات العملية. وقد نُظمت هذه الحلقة بطلب من الدول الأعضاء المنتمية إلى منطقة آسيا والمحيط الهادئ، التي طلبت إلى المفوضية، في ختام حلقة العمل العاشرة بشأن التعاون الإقليمي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، أن تواصل وضع وتنفيذ البرامج التدريبية المتعلقة بتقنيات التحقيق من جملة مواضيع أخرى.

٤ - أوروبا

التعاون مع مجلس أوروبا

٢٢ - أقامت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان روابط وثيقة مع مفوضية حقوق الإنسان التابعة لمجلس أوروبا، التي تعد مركز تنسيق عمل المجلس بشأن المؤسسات الوطنية. وفي إطار هذه الروابط، جرت مشاورات مع المجلس في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وأوفدت بعثة مشتركة إلى سلوفينيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ لإسداء المشورة إلى أمين مظالم حقوق الإنسان في ذلك البلد. وقد تبادل فريق المؤسسات الوطنية والمجلس معلومات بشأن مختلف المؤسسات الوطنية الموجودة داخل أوروبا. ومن شأن هذا التعاون أن يتحسن بتعزيز الفريق.

التعاون مع المجلس البريطاني

٢٣ - تعاون فريق المؤسسات الوطنية مع المجلس البريطاني، ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ ومع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند، المؤسسة المضيفة، من أجل تنظيم حلقة عمل بعنوان "تعزيز حقوق المعاقين: من أجل وضع اتفاقية للأمم المتحدة". ضم هذا الاجتماع، الذي عقد في دلهي خلال الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، ممثلين عن المؤسسات الوطنية في أستراليا، وأفغانستان، وأوغندا، وإيران، وتايلند، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، وغانا، والفلبين، وفيجي، وماليزيا، وملاوي، ومنغوليا، وموريشيوس، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند. ومُولت الحلقة من وزارة الخارجية وشؤون الكومنويلث في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومن المفوضية. وناقش المشاركون جملة من المسائل منها: (أ) الورقات القطرية بشأن أثر التشريع الوطني والممارسة الإدارية؛ (ب) دور المؤسسات الوطنية في تعزيز حقوق المعاقين؛ (ج) "تعميم منظور الإعاقة" - تجارب اتفاقيات الأمم المتحدة؛ (د) صكوك الأمم المتحدة المعمول بها حاليا في مجال الإعاقة؛ (هـ) آليات الرصد الدولية وإجراءات رفع الشكاوى؛ (و) طبيعة الاتفاقية الجديدة المقترحة بشأن الإعاقة وعناصرها الرئيسية - تصورات المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية؛ (ز) استراتيجيات الشراكة من أجل وضع اتفاقية الأمم المتحدة الجديدة. وقد زُودت اللجنة المختصة بما خلصت إليه حلقة العمل من استنتاجات.

٢٤ - وألقت المفوضية كلمة في المشاركين في الحلقة الدراسية التي نظمها المجلس البريطاني بعنوان "المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: فعلية هي أم مجرد صورية" في بلفاست، بالمملكة المتحدة خلال الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وجمعت الحلقة ممثلين عن المؤسسات الوطنية وخبراء من جميع أنحاء العالم جاءوا لمناقشة تجاربهم في كيفية قياس فعالية المؤسسات الوطنية.

ثانياً - التعاون بين هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات والآليات الخاصة للجنة حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية

٢٥- يستزايد الاهتمام بكيفية تطبيق المعايير الدولية في القانون الوطني. فمبادئ باريس تنص على أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسات الوطنية في حرصها على تنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تنفيذاً فعالاً. وفي هذا الصدد، قام الفريق والوحدة المعنية بتوصيات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في فرع المعاهدات واللجان بمفوضية حقوق الإنسان، بتنظيم حلقة تدريبية بعنوان "تعزيز تنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات من خلال تحسين آليات الحماية الوطنية" خلال الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. شارك في هذه الحلقة ممثلون عن المؤسسات الوطنية في الاتحاد الروسي وسري لانكا وغواتيمالا وكولومبيا ولاتفيا.

٢٦- ولدعم هذه العملية، الممولة من المفوضية الأوروبية، يُنظر حالياً في تعيين موظف غير متفرغ للعمل على الدراسات المتعلقة بالمؤسسات الوطنية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وتلجأ أمانات مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات إلى الفريق بشكل منتظم لتستشير به بشأن عمل المؤسسات الوطنية في البلدان قيد النظر.

٢٧- ويتشاور المقررون الخاصون للجنة حقوق الإنسان وممثلو الأمين العام بشكل متزايد مع ممثلي المؤسسات الوطنية. وإضافة إلى ذلك، كان هؤلاء بمثابة آلية هامة للتشجيع على الامتثال لمبادئ باريس وتقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية.

ثالثاً - التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان ووكالات وبرامج الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية

٢٨- أجرت المفوضية مشاورات مع كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أجل تحديد الكيفية التي يمكن بها لهاتين المؤسستين أن تدعم المفوضية في الأنشطة التي تضطلع بها في مجال بناء قدرات المؤسسات الوطنية وتعزيزها، مع الحرص على التقيد بالمعايير الدولية المتعلقة بالمؤسسات الوطنية.

٢٩- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اشتركت المفوضية والبرنامج الإنمائي في تنفيذ مشروعين للتعاون التقني في منغوليا ورواندا. وقدم كلا الجانبين تجارب مختلفة سيتعين تقييمها لتحديد أفضل الطرائق للتعاون في المستقبل. ويوجد البرنامج الإنمائي بصدد تعيين استشاري للمساعدة في تحديد النهج الذي سيتبعه البرنامج مستقبلاً فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية.

٣٠- وشارك فريق المؤسسات الوطنية بنشاط أيضاً في دعم مبادرة اتخذت مع برنامج متطوعي الأمم المتحدة لتقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وإذا نجحت هذه المبادرة، قد تنفذ مشاريع في المستقبل مع متطوعي الأمم المتحدة لفائدة شبكات المؤسسات الوطنية في مناطق أخرى.

٣١- ودخل الفريق في مفاوضات بشأن مبادرة مشتركة مع الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ترمي إلى تشجيع هذه الجمعيات والمؤسسات الوطنية على التعاون. فهذان النوعان من المؤسسات متشابهان في عدد من المواطن التي يمكن البناء عليها على الصعيد الوطني مع احترام حاجة كلا الطرفين إلى الحفاظ على استقلاليتها.

رابعاً - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقضايا المواضيعية

ألف - تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها

٣٢- فرغت المفوضية هذا العام من إعداد دليل بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤسسات الوطنية. وسيصدر الدليل في مطلع عام ٢٠٠٤ بعد إعادة تحريره ومراجعته حتى تتأكد تلبية احتياجات المؤسسات الوطنية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير كانت الأعمال جارية لإعداد برنامج تدريبي للمؤسسات الوطنية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخاصة بالمرأة بهدف تنفيذه في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

باء - حقوق المعوقين

٣٣- للمؤسسات الوطنية ممثل في الفريق العامل التابع للجنة المختصة المعنية بوضع اتفاقية دولية شاملة متكاملة بشأن حماية حقوق وكرامة المعوقين وتعزيزها. (جرت الإشارة إلى الاجتماعات الإقليمية بشأن هذا الموضوع في القسم الخاص بدعم المبادرات الإقليمية أعلاه.) واختارت المؤسسات الوطنية الأعضاء في لجنة التنسيق الدولية لجنة حقوق الإنسان لجنوب أفريقيا من أجل تمثيلها في لجنة التنسيق. وبغية دعم هذه المثلة، أنشئت مجموعة اتصال غير رسمية تضم مراكز تنسيق شؤون الإعاقة في المؤسسات الوطنية؛ وسيقوم المشروع العالمي للمؤسسات الوطنية الذي وضعته المفوضية بدعم هذه المثلة خلال مشاركتها في الفريق العامل، التي ستمثل في إعداد وتقديم مشروع نص لاتفاقية إلى اللجنة المختصة.

جيم - العنصرية والتمييز العنصري

٣٤- بالتعاون مع فريق المؤسسات الوطنية، قدمت وحدة مكافحة التمييز التابعة للمفوضية الدعم إلى المؤسسات الوطنية لفتزويلا وفيجي والمكسيك ومنغوليا والنيجر حتى يتيسر لها القيام بأنشطة مكافحة العنصرية في بلدانها. وشملت المبادرات دعم إنشاء وحدة للعلاقات بين الأعراق في لجنة حقوق الإنسان في فيجي، وترجمة المواد التعليمية في المكسيك إلى لغات الشعوب الأصلية، وحماية حقوق أقلية التاستان العرقية في منغوليا، وإعداد دراسة بشأن ممارسات الرق في إدارتي مارادي وتاهوا في النيجر، وإتاحة التدريب في مجال حقوق الشعوب الأصلية، والصكوك الدولية لحقوق الإنسان في فتزويلا.

٣٥- وبالإضافة إلى ذلك، تعاون الفريقان مع لجنة حقوق الإنسان لنيوزيلندا من أجل تنظيم أول اجتماع من نوعه لمفوضي أو منسقي العلاقات بين الأعراق بهدف مناقشة القضايا التي تحظى بالاهتمام المشترك. والهدف من هذا الاجتماع تبادل التجارب فيما يتعلق بالقضايا والتحديات الكبرى المشتركة التي تواجهها هذه المؤسسات وتحديد الإجراءات العملية الممكن اتخاذها دولياً وفي بلدان هذه المؤسسات، على أساس تلك التجارب. وستعقد المائدة المستديرة الدولية للعلاقات بين الأعراق في أوكلاند، نيوزيلندا خلال الفترة من ٢ إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٤، بدعم من مفوضية حقوق الإنسان.

دال - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٣٦- قامت المفوضية، عبر فريق المؤسسات الوطنية وفرع الأبحاث والحق في التنمية التابعين لها، إلى جانب برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، بتحديد مجالات نشاط يتعلق بوضع دليل عن دور المؤسسات الوطنية في الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وفي مكافحة التمييز المرتبط بالفيروس والإيدز. ومن المتوقع إعداد الدليل عام ٢٠٠٤.

هاء - الحقوق الإنجابية

٣٧- اجتمع ممثلو مكاتب أمناء المظالم في منطقة البحر الكاريبي في كينغستون خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣ من أجل المشاركة في حلقة عمل نُظمت بعنوان "تعزيز الحقوق الإنجابية وحمايتها عبر عمل مكاتب أمناء المظالم في منطقة البحر الكاريبي". دعا إلى عقد هذه الحلقة كل من مفوضية حقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومعهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ويسرت رابطة أمناء المظالم في منطقة البحر الكاريبي أعمال هذه الحلقة. وكان الهدف من الحلقة تزويد مكاتب أمناء المظالم بإطار لتطبيق حقوق الإنسان على قضايا الصحة الإنجابية والجنسية؛ ومناقشة القضايا الحساسة في مجال الصحة/الحقوق الإنجابية داخل المنطقة؛ وتقييم العقوبات التي تعترض الرجل والمرأة والفرص المتاحة لهما في ممارستهما لحقوقهما الإنجابية؛ ودراسة الهياكل و/أو الآليات الحالية داخل مكاتب أمناء المظالم من أجل تعزيز الحقوق الإنجابية وحمايتها داخل المنطقة.

واو - منع التعذيب

٣٨- بالتعاون مع رابطة منع التعذيب، نظم الفريق حلقة دراسية في قصر ويلسون بجنيف بشأن البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبفضل هذه الحلقة التي نظمت من ٢ إلى ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، تمكن ممثلون من مختلف الهيئات الوطنية المسؤولة عن تفتيش أماكن الاعتقال، بما فيها المؤسسات الوطنية، من تبادل تجاربهم واستخلاص الدروس بشأن المنهجية المتبعة في مختلف أنواع آليات التفتيش الوطنية وسير العمل فيها وفعاليتها. ومن المتوقع أن يكون للدروس المستخلصة دور رئيسي في إنشاء هيئات التفتيش الوطنية التي ينص عليها البروتوكول الاختياري. وستنشر وقائع هذه الحلقة الدراسية بدعم من الجهتين المستضيفتين.

زاي - إقامة العدل

٣٩- شارك الفريق المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان في تنظيم ورعاية مائدة مستديرة ناقشت موضوع "المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وإقامة العدل"، ونُظمت في كوبنهاغن يومي ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وفي هذه المائدة التي تشكل جزءاً من المبادرات التي تدعمها المفوضية لتكون بذلك فرصة للمؤسسات الوطنية لكي تتبادل التجارب فيما بينها، اجتمع رؤساء وأعضاء وممثلون للمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان بلغ عددها ٢٢ مؤسسة من أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية. وشدد جميع المشاركين على أن العمل بمبادئ باريس أمر رئيسي ومهم، لا سيما المبدأ القائل بضرورة امتلاك المؤسسات الوطنية لسلطات شبه قضائية. ومن جملة المواضيع التي نوقشت العلاقة بين

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهاز القضائي؛ وآليات تنفيذ الأحكام القضائية والمؤسسات الوطنية؛ والسلطة المباشرة للتدخل والمؤسسات الوطنية؛ وسلطات المؤسسات الوطنية المتعلقة بالنظر في الشكاوى، بما فيها القضايا المدنية والقضايا العسكرية والأمنية؛ ونُظِم تجهيز القضايا. ويمكن الاطلاع على استنتاجات المؤتمر بالرجوع إلى الموقع www.nhri.net على شبكة إنترنت ويرد نصها في المرفق الأول من هذا التقرير.

خامساً - مبادئ باريس

٤٠ - اعتمدت الجمعية العامة لمبادئ باريس في قرارها ١٣٤/٤٨. واحتفالاً بالذكرى السنوية العاشرة لاعتمادها، قام الفريق بمبادرتين رئيسيتين. فقد قُدمت منح صغيرة تتعلق بتعزيز مبادئ باريس على الصعيد الوطني إلى المؤسسات الوطنية لكل من ألبانيا وأوغندا وزامبيا وغانا والفلبين وهايتي. ونظمت لجنة حقوق الإنسان المكسيكية يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ حلقةً دراسيةً عن مبادئ باريس جمعت خبراء دوليين، منهم قائد فريق المؤسسات الوطنية، وممثلون عن لجان حقوق الإنسان التابعة للدولة وعن اللجان الوطنية لحقوق الإنسان.

٤١ - ويومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر، نظمت في قصر ويلسون مائدة مستديرة بشأن مبادئ باريس. حضر هذه المائدة رئيس لجنة التنسيق الدولية، ورؤساء وأعضاء وممثلون كبار في ١٣ بلداً عضواً في اللجنة قدموا من أوغندا والدانمرك وفرنسا والفلبين وفيجي وكندا وكوستاريكا والمغرب والمكسيك وموريشيوس ونيبال والنيجر واليونان إلى جانب مشاركة لجنة حقوق الإنسان لجنوب أفريقيا؛ وممثلون عن منظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومان رايتس ووتش، والمجلس الدولي المعني بسياسات حقوق الإنسان ولجنة الحقوقيين الدولية ومفوضية حقوق الإنسان. وشارك الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر بصفة مراقب.

٤٢ - وشدد جميع المشاركين على أن العمل بمبادئ باريس والاستناد إليها أمر أساسي ومهم. وتناولت المناقشة التي كانت غير رسمية وشاملة قائمة على المشاركة، القضايا الرئيسية المتعلقة باستقلال المؤسسات الوطنية ومهامها وسلطاتها ومبادرتها في مجال التعاون. ودارت المناقشات تحديداً حول ما يلي: (أ) الأسس والموارد القانونية: التجارب والقيود والحلول؛ (ب) التكوين، وإجراءات التعيين وملاك الموظفين؛ (ج) التحديات الأخرى التي تعترض الاستقلال واستراتيجيات المساعدة المتبادلة؛ (د) أساليب العمل، والكفاءات والمسؤوليات عن تعزيز حقوق الإنسان؛ (هـ) أساليب العمل: حماية حقوق الإنسان والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية وآلية حقوق الإنسان الدولية؛ (و) العلاقات مع الأجهزة التنفيذية والتشريعية والقضائية. وسيرد موجز للمناقشات في وقائع المائدة المستديرة. كما يمكن الاطلاع على الاستنتاجات بالرجوع إلى الموقع www.nhri.net على شبكة إنترنت ويرد نصها في المرفق الثاني من هذا التقرير.

سادساً - الاستنتاجات

٤٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير سعت مفوضية حقوق الإنسان من خلال طائفة واسعة من الأنشطة إلى زيادة التزامها بدعم الأمين العام في بناء مؤسسات وطنية عتيدة على الصعيد القطري. وقد بُدلت جهود جبارة من أجل تدعيم العمل داخل المفوضية حتى يراه الموظفون عملاً مفيداً ومهماً أثناء مزاوله مهامه اليومية.

٤٤ - وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال المشورة تُسدى إلى الحكومات والمؤسسات الوطنية والمجتمع المدني وشركاء الأمم المتحدة بشأن مسائل كثيرة منها ما يتعلق بالتشريع والمهام والولايات والسلطات والقضايا المواضيعية والجزهرية. وسيواصل فريق المؤسسات الوطنية اتصالاته مع شركائه داخل المفوضية وخارجها. ولعل زيادة عدد المبادرات التي تشمل المجتمع المدني والشركاء الإقليميين والشركاء من داخل الأمم المتحدة دليل على أن هذه الاستراتيجية ناجحة وشهادة على أن الفريق مصدر متميز في الأمم المتحدة.

٤٥ - وخلال ٢٠٠٤، ستستمر المفوضية في تقديم مكان تُجري فيه المؤسسات الوطنية مناقشاتها الموضوعية ويتعلم بعضها من بعض وتتبادل فيما بينها أفضل الممارسات. وستستمر المفوضية في تأكيدها مرة أخرى لصاحبة مبادئ باريس وللأهمية القصوى التي يكتسبها الامتثال لها بشكل تام. وسيزيد الاهتمام بإتاحة التدريب في مجال المؤسسات الوطنية لفائدة موظفي الأمم المتحدة، بمن فيهم الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة.

المرفق الأول

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وإقامة العدل

فيما يلي الاستنتاجات الرئيسية التي خلصت إليها المناقشات التي أجراها يومي ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ رؤساء وأعضاء وممثلون لـ ٢٢ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا وأمريكا اللاتينية في ضيافة المعهد الدنمركي لحقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان. وشدد جميع المشاركين على أن تنفيذ مبادئ باريس (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨) أمر أساسي ومهم وأشاروا إلى السلطات شبه القضائية التي تتمتع بها المؤسسات الوطنية. وتضمنت مواضيع النقاش العلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهاز القضائي، وآليات التنفيذ القضائية والمؤسسات الوطنية، والسلطات المباشرة للتدخل والمؤسسات الوطنية، وسلطات المؤسسات الوطنية لتجهيز الشكاوى بما فيها القضايا المدنية والعسكرية والقضايا الأمنية، ونظام تجهيز القضايا. وسيرد في الوقائع سرد للمناقشات التي أدت إلى هذه الاستنتاجات.

النقاط الرئيسية فيما يتعلق بإقامة العدل

- من المهم مراعاة السياق السياسي والاجتماعي الذي توجد فيه المؤسسة الوطنية عند تحديد وممارسة سلطاتها والنهج الأنسب الذي يجب عليها اتباعه. بيد أن تبادل أفضل الممارسات فيما بين المؤسسات الوطنية يمكنها من استكشاف إمكانيات زيادة فعاليتها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- من المهم إدراك أدوار ومسؤوليات كل من المؤسسة الوطنية والجهاز القضائي. ومن ذلك احترام الفصل بين السلطات والتمييز بين هاتين المؤسستين من حيث الدور والمسؤوليات.
- استقلالية المؤسسة الوطنية والجهاز القضائي أمر أساسي لهما حتى يضطلعوا بولايتيهما على نحو فعال.
- من غاية الأهمية أن يعي الجمهور ولاية المؤسسة الوطنية واختصاصها. لذا ينبغي للمؤسسات الوطنية استخدام وسائل الإعلام للمساعدة في هذه التوعية.
- من شأن المؤسسات الوطنية أن تكون للجهاز القضائي معينا على زيادة فهم المعايير الدولية لحقوق الإنسان حتى تطبق على مستوى القضاء الوطني. وكثيرا ما تكون التوعية بواسطة الجهاز القضائي أكثر فعالية عندما يدعمها كبار المسؤولين في هذا الجهاز؛ وعندما تكون المواد والمناقشات بلغة مألوفة لدى الجهاز القضائي؛ ويكون من بين الأخصائيين المعنيين بالتوعية ممثلون عن الجهاز القضائي.
- ثبت أن الاستناد إلى أحكام المحاكم في العمل اليومي للمؤسسات الوطنية من أجل حماية حقوق الإنسان مفيد لهذه المؤسسات ولتعزيز فقه حقوق الإنسان.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تلتقي من حين إلى آخر بكبار المسؤولين في الجهاز القضائي وغيرهم من الجهات الفاعلة الرئيسية في النظام القانوني بهدف تعزيز العلاقات فيما بينهم.

- من المهم بالنسبة للمؤسسة الوطنية أن تعمل مع مختلف آليات إنفاذ الأحكام القضائية، مراعية في ذلك القوانين الداخلية، من أجل إنفاذ القرارات الصادرة عن المؤسسات الوطنية.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تعمل على ضمان الشفافية وعدم التمييز في المعاملة عند إتباعها إجراءات المقاضاة ضماناً لإقامة العدل بفعالية وتفادياً للإفلات من العقاب، وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة في هذا الشأن.
- ثبت من الممارسة أن المحاكم تفسر مفهوم تعزيز ولايات المؤسسات الوطنية بشكل واسع على أنه يتضمن سلطة اللجوء إلى المحاكم مباشرة.
- ثبت أن سلطات التدخل القضائي مفيدة بشكل خاص في الولايات القضائية التي لا يكون فيها اللجوء إلى المحاكم سهلاً على أغلبية ساحقة من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
- للمؤسسات الوطنية أن تلجأ إلى المحاكم، عند الاقتضاء، بالطرق التالية:
 - (أ) منح المؤسسة الوطنية أهلية البدء في إجراءات المتابعة بتهمة عدم الاحترام عند عدم الامتثال أو رفض الامتثال لاستدعاء وجهته المؤسسة؛
 - (ب) منح المؤسسة الوطنية أهلية المقاضاة بصفة مشتك بقوة القانون؛
 - (ج) تمكين المؤسسة الوطنية من القيام بدور استشاري بصفة صديق المحكمة. فالمؤسسات الوطنية تحتل مكانة جيدة لجمع المعلومات والظهور على الساحة في مجال فقه حقوق الإنسان وبالتالي من شأن سلطتها في مجال التدخل بصفتها الاستشارية أن تكون للمحاكم معيناً؛
 - (د) منح المؤسسات الوطنية سلطة التدخل في حالات معينة؛
 - (هـ) تمكين المؤسسة الوطنية من تقديم المساعدة (حسبما تراه مناسباً) إلى الأفراد المطالبين بالتعويض عن مظالم في المحاكم؛
 - (و) منح المؤسسات الوطنية سلطة إحالة مسائل إلى وكالات عامة أخرى لمتابعتها أو اتخاذ إجراء بشأنها؛
 - (ز) منح المؤسسة الوطنية سلطة التقدم إلى المحكمة بطلب إنفاذ قرارها أو توصياتها (عندما تكون ذات طابع إلزامي).
- أثبتت التجربة أن من المهم أن تكون القضايا المعروضة ذات أساس متين ومعروضة بشكل جيد، حتى تحظى باحترام الجهاز القضائي.
- تمكنت المؤسسات الوطنية من لفت الانتباه إلى قضايا متعلقة بالنظام القانوني مثل التأخر في إقامة العدل، وسبل اللجوء إلى العدالة، بما في ذلك العوامل المتعلقة بالتكاليف، وفعالية المعونة القانونية.
- في البلدان الخارجة من النزاع، تعد المؤسسات الوطنية قادرة على المساعدة في وضع نظام لإقامة العدل.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تستفيد من مختلف الإمكانيات المتاحة لطلب الانتصاف والحصول عليه عبر النظم الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان (مثل لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات ونظم حقوق الإنسان الأفريقية والأمريكية والأوروبية).
- يمكن للمؤسسات الوطنية أن تستخدم عددا من سبل الانتصاف الإدارية والقانونية من أجل طلب التعويض والحصول عليه. وقد ثبت أن تقديم التعويض من بين النهج الفعالة.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تنظر في سبل تناول قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالقوات العسكرية وإنفاذ القانون وغيرها من قوات الأمن، بما فيها التابعة للقطاع الخاص.
- وجدت المؤسسات الوطنية أن تقديم برامج تدريبية لفائدة العسكريين وأفراد إنفاذ القانون وسيلة فعالة لضمان احترام حقوق الإنسان وفقا لمعايير الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. فقد ثبت من الممارسة أن تدريب هذه القوات في مجال حقوق الإنسان قبل الاضطلاع بمهامها الرسمية أمر جيد.
- من شأن المؤسسات الوطنية أن تعين في وضع مدونات لقواعد السلوك وأنظمة قائمة على احترام الحقوق لفائدة المسؤولين في مجال إنفاذ القانون وفي المجال العسكري.
- لبعض المؤسسات الوطنية سلطة استدعاء المسؤولين في الشرطة والجيش، حيث ثبت أن ذلك مهم لتعزيز حماية حقوق الإنسان.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تنظر في ضرورة التدخل لدى المحاكم العسكرية وفي إيجاد السبل الملائمة لهذا التدخل.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تستعرض إمكانية تقديم المشورة فيما يتعلق ببرامج حماية الشهود.

النقاط الرئيسية المتعلقة بالنظر في الشكاوى

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تضع بنفسها صيغة لإجراءاتها الداخلية للنظر في الشكاوى. وينبغي لهذه الإجراءات أن تكون واضحة ومتسقة وشفافة.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تضع المعايير المتعلقة بالمقبولية وتقييم الطلبات. ومن المهم أن يدرك الجمهور ولاية المؤسسات الوطنية وأن يميز بين ما تستطيعه وما لا تستطيع فيما يتعلق بالنظر القضايا وبين ما يمكنها أن تساعد به وما لا يمكنها.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تعمل على إتاحة سبل الاتصال بمكاتبها وبموظفي تجهيز الشكاوى فيها وعلى أن يعرف الجمهور (من مواطنين وغير مواطنين) كيفية الوصول إلى نظام تجهيز الشكاوى. وينبغي إيصال هذه المعلومات إلى الجمهور بانتظام.

- فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان الخاصة بمواطنين مقيمين خارج أراضي دولتهم، من المهم للمؤسسات الوطنية أن تعمل مع جهات عديدة منها المكاتب القنصلية والمؤسسات الشريكة في الدولة المضيفة من أجل النظر في قضايا هؤلاء الأشخاص.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تستكشف السبل الملائمة للتدخل في القضايا المتعلقة بالقطاع الخاص التي تحظى باهتمام الجمهور.
- ينبغي للقيادة العليا داخل المؤسسة الوطنية أن تدعم عملية تجهيز الشكاوى، وبالتالي زيادة أهمية هذا الدور داخل المؤسسة.
- ينبغي النظر إلى تلقي الشكاوى وتجهيزها كجزء من عملية وينبغي للمؤسسات الوطنية أن تحرص على الإشراف على الشكاوى إلى أن تُنصف أو تُرد، حسب الاقتضاء، وعلى متابعتها بشكل فعال.
- ينبغي اللجوء إلى الوساطة والمصالحة وغيرهما من الآليات البديلة لتسوية النزاعات كلما أمكن ذلك قبل اتخاذ أي إجراءات ممكنة أخرى للانتصاف.
- عند وجود قضايا ذات طبيعة نظامية، ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تنظر في إجراء تحقيقات عامة مستخدمة في ذلك عملية تجهيز الشكاوى أو غيرها من مصادر المعلومات.
- من شأن قاعدة بيانات لتجهيز الشكاوى تتسم بسهولة الاستعمال وعدم ارتفاع التكاليف وبالأمان أن تكون مفيدة لتصنيف البيانات بهدف إجراء دراسات تحليلية فعالة ومساعدة المؤسسة الوطنية على تحديد الاتجاهات السائدة على المستوى النظامي. وقد تشكل القاعدة أداة مهمة لتعقب عملية متابعة التوصيات والتقارير، بما فيها ما يتعلق بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات.
- ينبغي وضع معايير لتقييم مؤشرات النجاح والنتائج المحرزة فيما يتعلق بدور المؤسسات الوطنية في تجهيز الشكاوى.
- من المهم أن تصدر السلطات تعليمات إلى موظفي القطاع العام تأمرهم بالامتثال لجميع قرارات المؤسسات الوطنية، بما فيها ما يتعلق بتقديم الأدلة المتعلقة بالشكاوى.
- من المهم للمؤسسات الوطنية أن تنشر القرارات الهامة التي اتخذتها وأن تطلب تعاون وسائط الإعلام في هذا الصدد.
- عند وجود هيئات أخرى مختصة بتلقي الشكاوى وتجهيزها، ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تشجع هذه الهيئات بل عليها أن تعززها عند نظرها في هذه الشكاوى من خلال اتباع نهج قائم على احترام الحقوق.

المرفق الثاني

مبادئ باريس: وقفة تأمل

فيما يلي الاستنتاجات التي خلصت إليها المناقشات التي أجرتها رئاسة لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ بمشاركة رؤساء وأعضاء وممثلين كبار في ١٣ مؤسسة عضوا من أوغندا، والداغمر، وفرنسا، والفلبين، وفيجي، وكندا، وكوستاريكا، والمغرب، والمكسيك، وموريشيوس، ونيبال، ونيجيريا، واليونان، إلى جانب مشاركة لجنة حقوق الإنسان لجنوب أفريقيا؛ وممثلين عن المنظمات غير الحكومية؛ منظمة العفو الدولية، وهيومن رايتس ووتش، والمجلس الدولي لسياسة حقوق الإنسان ولجنة الحقوقيين الدولية؛ ومفوضية حقوق الإنسان، خلال مائدة مستديرة بعنوان "مبادئ باريس: وقفة تأمل"، جرت في قصر ويلسون يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وشارك في هذه المائدة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر بصفة مراقب.

وُنظمت هذه المائدة المستديرة احتفالاً بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد الجمعية العامة للمبادئ المتعلقة بوضع المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها (مبادئ باريس). بموجب قرار الجمعية ١٣٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وإضافة إلى الاحتفال بهذه المبادئ، تشكل هذه المائدة جزءاً من سلسلة من المناقشات المركزة التي أجرتها مفوضية حقوق الإنسان بصورة مباشرة مع ممثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وقد كانت هذه المائدة ذات طابع غير رسمي، كما كانت شاملة قائمة على المشاركة. وسترد هذه المناقشات في الوقائع.

وشدد جميع المشاركين على أن العمل بمبادئ باريس والاستناد إليها أمر أساسي ومهم. وتمحورت المواضيع حول القضايا الرئيسية المتعلقة باستقلال المؤسسات الوطنية ومهامها والتعاون مع جهات أخرى. وتناولت المناقشات بالتحديد ما يلي: الأسس والموارد القانونية: التجارب والقيود والحلول؛ والتكوين وإجراءات التعيين وملاك الموظفين؛ وتحديات أخرى في وجه الاستقلال واستراتيجيات تبادل المساعدة؛ وأساليب العمل، والاختصاصات والمسؤوليات: تعزيز حقوق الإنسان؛ وأساليب العمل: حماية حقوق الإنسان والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية والآلية الدولية لحقوق الإنسان؛ والعلاقات مع الأجهزة التنفيذية والتشريعية والقضائية.

وشكر المشاركون المفوض السامي لحقوق الإنسان بالنيابة، بيرتراند رامشاران، ورئيس لجنة التنسيق الدولية، السيد عمر عزيمان، على بيانتهما الاستهلالين. ووجهت تحية إجلال خاصة إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان الراحل سيرجيو فييرا دي ميللو.

ولأن المائدة المستديرة ركزت على استقلال المؤسسات الوطنية وعملها، ناقش المشاركون الحالة الخاصة التي يعيشها عدد من هذه المؤسسات في جميع أنحاء العالم. وأعربوا عن قلقهم بوجه خاص إزاء الحالة التي تعيشها المؤسسات الوطنية في نيبال وأوغندا ودعو حكومتي هذين البلدين إلى ضمان استمرارية هاته المؤسسات والعمل على تعزيزها وضمان استقلالها.

الاستقلال

- فيما يتعلق باستقلال المؤسسات الوطنية، أشار المشاركون إلى أن الاستقلال لا يُضمن من خلال فعالية القانون فحسب بل يُضمن أيضا من خلال العمل الجوهري للمؤسسات الوطنية.
- فيما يتعلق بالقانون التأسيسي للمؤسسات الوطنية أكد المشاركون أهمية ضمان مستوى عال لهذه المؤسسات من الناحية القانونية (كلما كان القانون أسمى في الهرم الترتيبي كانت ضمانات استقلال المؤسسات أكبر). شدد المشاركون على أهمية الترسخ الدستوري للمؤسسة وعلى أن يكون لها أساس تشريعي واضح المعالم.
- عند وضع القوانين ينبغي للدول أن تولي اهتماما خاصاً إلى إجراءات التعيين والإقالة في المؤسسات الوطنية، إذ لا تهتم مبادئ باريس بالقدر الكافي بهذا المجال الحاسم الذي يمس باستقلال المؤسسات الوطنية.
- يعد وجود عملية تعيين مفتوحة وشفافة أمراً حاسماً كما لا ينبغي إجراء التعيينات بدوافع سياسية. ويُشجّع بشدة إشراك الجمهور في عملية الاختيار.
- عند تعيين أعضاء في المؤسسات الوطنية، ينبغي أن ينصب الاهتمام على النوعية؛ وينبغي أن تكون هناك معايير محددة بوضوح لاختيار الأعضاء. وينبغي للمؤسسات أن تكون متنوعة في التكوين، جامعة لمختلف الاختصاصات والآفاق، ومتعددة التوجهات. وعندما لا تكون المؤسسات كبيرة ينبغي إنشاء آليات فعالة للتعاون من أجل ضمان التعددية التامة حتى تُتمثل المصالح بمختلف اتجاهاتها.
- ينبغي ملء المناصب الشاغرة في المؤسسات الوطنية على وجه السرعة، وفي غضون أجل ينص عليه القانون التأسيسي إن أمكن ذلك.
- لا ينبغي أن يفترض دائما أن للمؤسسات الوطنية قادة خبراء متمرسين في مجال حقوق الإنسان؛ وبالتالي ينبغي إتاحة التدريب في مجال حقوق الإنسان لفائدة الأعضاء في المراحل الأولى من ولايتهم.
- ينبغي أن يكون السبيل سالكا إلى المؤسسات الوطنية، كما هو إلى أعضائها وموظفيها وأماكن العمل فيها (لا سيما بالنسبة للمعاقين)؛ وينبغي أن يتسنى للفئات الضعيفة والأقليات الوصول إليها أيضا من المناطق البعيدة من مقرها، بما فيها المناطق الخارجة من النزاع، باستعمال مختلف وسائل الاتصال.
- من شأن وجود المكاتب داخل أماكن حكومية أو شبه حكومية أن ينال من الإحساس باستقلالية المؤسسة الوطنية.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تعين موظفيها ضماناً للنوعية، ولأهلية الاضطلاع بولاية المؤسسة، وللاستمرارية، بما فيها استمرارية المعرفة.
- ينبغي أن تكون فترة ولاية الأعضاء في المؤسسات الوطنية معقولة وأن تنص على استمرارية المعرفة داخل المؤسسة. وينبغي تجديد العضوية على فترات متداخلة.
- ينبغي أن يكون للمؤسسة الوطنية كامل السيطرة على أموالها وإدارتها المالية. ويجب ألا تُستخدم الميزانية وسيلةً لعرقلة استقلالية المؤسسة وفعاليتها.
- للمؤسسات الوطنية أن تتطلع إلى مصادر تمويل تتجاوز الحكومة، بيد أن الدولة تظل ملزمة في المقام الأول بتقديم الموارد الكافية.
- ينبغي للتمويل المقدم من المانحين إلى المؤسسات الوطنية أن يستند إلى استراتيجيات هذه المؤسسات وخطط عملها.
- يجب مساءلة المؤسسات الوطنية. فهي مستقلة من حيث الأعمال التي قد تضطلع بها، لكنها مسؤولة عن كيفية الاضطلاع بولايتها والإبلاغ عن ذلك.
- عند اختيار الهياكل الديمقراطية، يجب العمل على ضمان السير الفعال للمؤسسة الوطنية وعلى دعم هذه المؤسسة.

المهام والسلطات

- ينبغي لولاية المؤسسة الوطنية أن تكون واسعة النطاق وبالتالي ينبغي أن تكون سلطاتها ومهامها وفقاً لهذا المبدأ. وينبغي لهذه الولاية أن تقر بكون حقوق الإنسان عالميةً يتوقف بعضها على بعض ويرتبط بعضها ببعض بحيث لا تقبل التجزئة.
- ينبغي أن تكون للمؤسسات الوطنية نظرة عامة على جميع قضايا حقوق الإنسان وأن تبادر بالعمل على تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها بشكل فعال.
- ينبغي أن تقوم أنشطة المؤسسات الوطنية على المبادئ الواردة في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تتناول الحقوق المدنية والسياسية إضافة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أشار مشاركون إلى عدم الاهتمام بالحقوق الثقافية بشكل خاص وأبدوا رغبتهم في البحث عن سبل العمل مع المنظمات من قبيل مفوضية حقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم من أجل لفت الانتباه إلى ضرورة احترام هذه الحقوق.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تستكشف سبل العمل مع القطاع الخاص بشأن قضايا حقوق الإنسان إضافة إلى عملها مع القطاع العام.
- لا ينبغي استثناء أي مؤسسة، بما فيها المؤسسة العسكرية، من ولاية المؤسسة الوطنية.
- يجب على المؤسسات الوطنية الاستماع إلى الرأي العام، ولكن عليها أيضا أن تشرك الجمهور في عملها. بيد أنه من المهم للمؤسسة الوطنية أيضا أن تتحدى الرأي العام إذا كان منافيا لحقوق الإنسان.
- لما يكون القانون الوطني قاصرا فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية، على هذه المؤسسات أن تتخذ التدابير اللازمة من أجل تعزيزه.
- نظر المشاركون في مسألة العدالة الانتقالية ولاحظوا أهمية زيادة وعي المؤسسات الوطنية بمثل هذه المسائل، نظرا لولاياتها، ومدى تأثير قضايا العدالة الانتقالية في عملها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإقامة العدل.
- للمؤسسات الوطنية دور حاسم في ضمان احترام الحدود التي ينص عليها القانون الدولي فيما يتعلق بالعفو.

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

- التعزيز والحماية عنصران من عملية متواصلة يدعم أحدهما الآخر. لذا من المهم بالنسبة للمؤسسات الوطنية أن تضطلع بأنشطة في إطار هذين العنصرين.
- ثبت أن إجراء التحقيقات العامة أمر فعال لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

تعزيز حقوق الإنسان

- فيما يتعلق بمبادرات التعزيز، حدد المشاركون المجالات الرئيسية التالية:
 - (أ) التعليم والتدريب وتحسيس الجمهور وتوعيته بشأن قضايا حقوق الإنسان؛
 - (ب) التوعية بشأن أدوار ومسؤوليات المؤسسات الوطنية؛
 - (ج) القيام بالأنشطة الاستشارية، بما فيها إسداء المشورة القانونية.
- على المؤسسات الوطنية أن تكون قادرة على تبليغ رسالتها وتوضيح أدوارها.
- نشر المؤسسات الوطنية لنتائج جهودها في مجال المقاضاة، إذا كانت لهذه المؤسسات السلطة لذلك، هو في حد ذاته وسيلة لتعزيز حقوق الإنسان.

- يعد وضع خطط وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان أداة مفيدة للمؤسسات الوطنية وشركائها في الأعمال المضطلع بها على مستوى تعزيز هذه الحقوق والتثقيف بشأها.
- ينبغي تشجيع التكنولوجيات الابتكارية المستخدمة في التثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما فيها تكنولوجيات التعلم من بعد خارج المنهج التعليمي العادي.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تنظر في الاستعانة داخل مؤسساتها بخبراء في وضع المناهج الدراسية.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تشرك وسائط الإعلام الجماعي في أعمالها.
- للمؤسسات الوطنية أن تنظر في إنشاء آليات متخصصة لمساعدتها في الاضطلاع بأعمالها في مجال تعزيز حقوق الإنسان.
- من المهم أن تكون المؤسسات الوطنية قادرة على تقديم توصيات إلى الجهاز التنفيذي غير أنه من المهم أيضا أن يستجيب هذا الجهاز لهذه التوصيات في الوقت المناسب.
- ينبغي تعزيز العلاقة بين المؤسسات الوطنية والأجهزة التشريعية، بوسائل منها رفع التقارير إلى الجهاز التشريعي ومناقشة تقارير المؤسسات الوطنية والمقترحات المتعلقة بميزانياتها داخل الجهاز التشريعي.
- ينبغي نشر تقرير المؤسسة الوطنية.

حماية الحقوق

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تدافع عن قواعد ومبادئ العدل والتراة.
- ينبغي أن تكون للمؤسسات الوطنية سلطة اتخاذ المبادرات من تلقاء نفسها لا بناء على طلب سلطات الدولة فقط.
- من شأن العمل مع الوزارات بشأن قضايا معينة أن يشكل آلية فعالة لإحداث تغيير فعلي في معايير حقوق الإنسان أو عرض بعض القضايا على الواجهة.
- ينبغي أن تستهدف البرامج التدريبية المجتمع المدني وموظفي الدولة. وينبغي أن يكون تدريب موظفي الدولة متعلقا بمجال حقوق الإنسان ومسؤوليات الموظفين عن ضمان احترام هذه الحقوق.
- من المهم جمع أفضل الممارسات للمؤسسات الوطنية فيما يتعلق بوضع القانون الوطني ومدى قدرة المؤسسات الوطنية على ضمان اتساق القانون الوطني مع المعايير والمقاييس والقوانين الدولية في مجال حقوق الإنسان.

- على المؤسسات الوطنية أن تعمل على جعل إجراءاتها المتعلقة بالحماية في المتناول وعليها بالتالي أن تستعرض، عند الإمكان، قدرتها على العمل في إطار آليات بديلة لحل النزاعات، بما فيها آلية الوساطة.
- من المهم في حماية حقوق الإنسان عدم إغفال آليات التعويض.
- إذا كان العديد من المؤسسات الوطنية يرى أن ولاية النظر في شكاوى الأفراد أمر مهم، فإن على المؤسسات الوطنية أن تتجنب حصر أولوياتها في الشكاوى التي تتلقاها فقط.
- على المؤسسات الوطنية التي ليست لها آليات للنظر في الشكاوى أن تعتمد على سلطات مؤسسات أخرى وأن ترصد أعمالها، ضماناً لحماية الضحايا.
- أشار مشاركون إلى استنتاجات المائدة المستديرة التي عقدت في كوبنهاغن [المرفق الأول] فيما يتعلق بالسبل التي قد يسلكونها لحماية ولايات المؤسسات الوطنية والتي يرغبون في النظر فيها.
- ينبغي أن يكون الوصول إلى المعلومات، لا سيما في سياق الأمن القومي، مضموناً للمؤسسات الوطنية.

التعاون

- عند إقامة الشراكات، ينبغي الاهتمام بنوعية العلاقة. وينبغي التشديد على التواصل مع الجهة التي تخدمها المؤسسة الوطنية أي الجمهور.
- من الحيد إقامة شراكات بين المؤسسات الوطنية وغيرها من الهيئات المنشأة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولا ينبغي للدول أن تسعى إلى إضعاف المؤسسات الوطنية بإنشاء هيئات متعددة تتشابه ولاياتها مع ولايات المؤسسات الوطنية.
- عند تعدد الهيئات على الصعيد الوطني (كأن يوجد أمين للمظالم بالمعنى التقليدي ومؤسسة وطنية مثلاً)، من المهم وضع آلية/عملية للتنسيق.
- ينبغي تشجيع مساهمة المؤسسات الوطنية المستقلة بصورة جوهرية في المنتديات الدولية مثل لجنة حقوق الإنسان وهيئاتها الفرعية.
- ينبغي وضع مبادئ توجيهية للتعاون مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء.
- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تقيم علاقات استراتيجية مع المنظمات غير الحكومية مع احترام استقلالية وأدوار ومسؤوليات كلا الجانبين.
- على المؤسسات الوطنية أن تجد آليات لتقديم الدعم إلى بعضها البعض عندما تتعرض للهجوم. ويصدق هذا القول بشكل خاص في حالات النزاع أو عندما تتغير الحالة السائدة في بلدان هذه

المؤسسات وتنشأ عنها تحديات عويصة. وقد تشمل هذه الآلية التنسيق بين المؤسسات الوطنية كل على حدة ولجنة التنسيق الدولية، والتجمعات الإقليمية للمؤسسات الوطنية ومفوضية حقوق الإنسان ووحدها المختلفة والآليات التي تخدمها، ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية.

- يوصى بوضع مبادئ توجيهية للإنذار المبكر/الرد السريع لكي تستخدمها المؤسسات الوطنية عندما تتعرض مؤسسات وطنية أخرى للتهديد.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تتعاون مع الجهود الرامية إلى تعزيز عملية رصد الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، بوسائل منها العمل على إيصال المعلومات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في بلد المؤسسة إلى الهيئة المعنية المنشأة بموجب معاهدة.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تساهم بصفة مستقلة، عند الاقتضاء، في إعداد تقارير الدول الأطراف، بوسائل منها عقد اجتماعات استشارية مع المؤسسة الوطنية والحكومة والمجتمع المدني قبل تقديم التقارير.

- ينبغي للمؤسسات الوطنية أن تتعاون مع الدول الأطراف وهيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات على ضمان الفعالية في تنفيذ ونشر الملاحظات الختامية للهيئات المنشأة بموجب معاهدات ولتوصيات آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أو الإقليمية.

- رحب مشاركون بقدرة المؤسسات الوطنية، عبر ممثلها، على المساهمة في وضع اتفاقية دولية بشأن حقوق المعاقين وكرامتهم.

- فيما يتعلق بالعلاقات مع المحاكم، أشار مشاركون إلى استنتاجات مائدة كوربهاغن [المرفق الأول].

- فيما يتعلق بالقضايا العابرة للحدود (كالهجرة مثلاً)، ثمة حاجة إلى التعاون بين المؤسسات الوطنية في البلدان المعنية.

وضع المقاييس

- ينبغي وضع مؤشرات لتقييم الأثر يمكن أن تقاس بها فعالية المؤسسات الوطنية في الوفاء بولاياتها.

- من المهم للمؤسسات الوطنية أن تقيم/تعزز آليات استعراض الأقران لضمان الامتثال لمبادئ باريس. وينبغي لهذه العمليات أن تكون متواصلة.
